

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨

مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

### قرر:

( المادة الأولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد/ توفيق إسماعيل محمد الأعرج - من مواليد فلسطين بتاريخ ١٩٦٩/٦/٧ ، وذلك لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية والعمل بجهازها الأمني بدون إذن سابق .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ ذى الحجة سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديوني